



الأمم المتحدة

تقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني
بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن
وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة
بمجلس الأمن

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة الحادية والستون

الملحق رقم ٤٧ (A/61/47)

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الحادية والستون
الملحق رقم ٤٧ (A/61/47)

تقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني
بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد
أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠٧

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز
الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

المحتويات

الفصل	الفقرات	الصفحة
أولا - مقدمة	٦-١	١
ثانيا - الدورة الحادية والستون للجمعية العامة	٨-٧	١
ثالثا - أعمال الفريق العامل المفتوح باب العضوية في أثناء الدورة الحادية والستين للجمعية العامة	٢٠-٩	٢
ألف - المسائل التنظيمية	١٢-٩	٢
باء - اجتماعات الفريق العامل ومشاوراته غير الرسمية	١٩-١٣	٢
جيم - اعتماد تقرير الفريق العامل	٢٠	٣
رابعا - التوصيات	٢١	٣
المرفقات		
الأول - رسالة مؤرخة ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ موجهة من رئيسة الجمعية العامة إلى جميع البعثات الدائمة وبعثات المراقبين الدائمين لدى الأمم المتحدة بشأن تقرير الميسرين عن المشاورات المتعلقة بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن		٦
الثاني - تقرير الميسرين بشأن المشاورات المتعلقة بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى ذات الصلة بمجلس الأمن		٨
الثالث - رسالة مؤرخة ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ موجهة من رئيسة الجمعية العامة إلى جميع البعثات الدائمة وبعثات المراقبين الدائمين لدى الأمم المتحدة بشأن تقرير الممثل الدائم لشيلى والممثل الدائم لليختنشتاين عن المشاورات بشأن إصلاح مجلس الأمن		٢٧
الرابع - تقرير عن المشاورات بشأن مسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن		٢٩

أولا - مقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة، في قرارها ٢٦/٤٨ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، إنشاء فريق عامل مفتوح باب العضوية للنظر في جميع جوانب مسألة زيادة عضوية مجلس الأمن وغيرها من المسائل المتصلة بالمجلس.
- ٢ - وبدأ الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن مداولاته في كانون الثاني/يناير ١٩٩٤. وقدم الفريق العامل تقارير مرحلية إلى الجمعية العامة في دوراتها الثامنة والأربعين إلى الستين. وقامت الجمعية العامة، في تلك الدورات، بتمديد ولاية الفريق العامل.
- ٣ - وفي ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، اتخذت الجمعية العامة القرار ٣٠/٥٣ المتصل ببنود جدول أعمال الفريق العامل، المعنون "الأغلبية المطلوبة لاتخاذ القرارات المتعلقة بإصلاح مجلس الأمن".
- ٤ - وفي إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، قرر رؤساء الدول والحكومات، بالنسبة للمداولات الجارية المتعلقة بإصلاح مجلس الأمن، تكثيف جهودهم لإجراء إصلاح شامل لمجلس الأمن بجميع جوانبه (انظر قرار الجمعية العامة ٢/٥٥، المرفق، الفقرة ٣٠).
- ٥ - وفي الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ المؤرخة ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، أعرب رؤساء الدول والحكومات عن تأييدهم للإصلاح المبكر لمجلس الأمن وأوصوا بأن يواصل مجلس الأمن تكثيف أساليب عمله (انظر الفقرتين ١٥٣ و ١٥٤ من قرار الجمعية العامة ١/٦٠).
- ٦ - وفي أعقاب مداولات الفريق العامل، قضت الجمعية العامة، في مقررها ٥٦٨/٦٠، بأن يواصل الفريق العامل عمله وأن يقدم إلى الجمعية قبل نهاية الدورة الحادية والستين تقريراً يضمنه كل ما يتفق عليه من توصيات. ويقدم هذا التقرير عملاً بذلك المقرر.

ثانياً - الدورة الحادية والستون للجمعية العامة

- ٧ - ما زالت مسألة إصلاح مجلس الأمن من بين المسائل التي يجري تناولها في المناقشة العامة السنوية للجمعية العامة. وقد أعرب العديد من رؤساء الدول والحكومات وممثلون آخرون رفيعو المستوى للدول الأعضاء عن آراء حكوماتهم بشأن هذه المسألة في المناقشة العامة التي جرت خلال الدورة الحادية والستين للجمعية العامة في الفترة من ١٩ إلى ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦.

٨ - وأعربت الدول الأعضاء أيضا عن آرائها بشأن إصلاح مجلس الأمن حين ناقشت الجمعية العامة، في ١١ و ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، البند المعنون "مسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن" (البند ١١١) (انظر A/61/PV.72-75).

ثالثا - أعمال الفريق العامل المفتوح باب العضوية في أثناء الدورة الحادية والستين للجمعية العامة

ألف - المسائل التنظيمية

- ٩ - تولت رئيسة الجمعية العامة هيا راشد آل خليفة (البحرين) رئاسة الفريق العامل.
- ١٠ - وعينت الرئيسة في ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٧ السفراء هيرالدو مونيوز (شيلي) وميريانا ملادينيو (كرواتيا) وأندرياس د. مافرويانيس (قبرص) وفرانك مايور (هولندا) وعلي حشاني (تونس) ميسرين، للتواصل مع جميع الدول الأعضاء ولتقديم تقارير إليها عن نتيجة مشاوراتهم بحلول نهاية آذار/مارس ٢٠٠٧.
- ١١ - وقامت الرئيسة أيضا في مرحلة لاحقة بتعيين السفيرين هيرالدو مونيوز (شيلي) وكريستيان فينافيزر (ليختنشتاين) لدفع عملية المشاورات قدما على ضوء تقرير الميسرين.
- ١٢ - وترأس السفيران المذكوران أعلاه عددا من الاجتماعات غير الرسمية وأجريا مشاورات غير رسمية معفرادى البلدان ومجموعاتها.

باء - اجتماعات الفريق العامل واجتماعاته ومشاوراته غير الرسمية

- ١٣ - أعلنت الرئيسة في الاجتماع الأول الذي عقده الفريق في ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٧ تعيين الميسرين وأجرت تبادلا عاما للآراء.
- ١٤ - واقترحت الرئيسة في الاجتماع نفسه المواضيع الخمسة التالية ليناقشها الفريق العامل: "حجم مجلس الأمن الموسع"؛ "فتتا العضوية"؛ "مسألة التمثيل الإقليمي"؛ "مسألة حق النقض"؛ "أساليب عمل مجلس الأمن والعلاقة بين مجلس الأمن والجمعية العامة".
- ١٥ - وخلال الدورة الحادية والستين للجمعية العامة، أجرى الميسرون مشاورات غير رسمية مكثفة مع عدد من الوفود فرادى وجماعات. وعقدوا أيضا عددا من الاجتماعات غير الرسمية للفريق العامل.

١٦ - وفي الفترة من ٢٠ إلى ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٧، ترأس الميسرون كل على حدة ستة اجتماعات غير رسمية نوقشت فيها المواضيع الخمسة التي اقترحتها الرئيسة. واشترك الميسرون أيضاً في تنظيم حلقة نقاش تفاعلية غير رسمية بشأن المواضيع الخمسة كلها في ١٣ آذار/مارس. وقُدِّم إلى الرئيسة في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ تقرير الميسرين عن المناقشات التي جرت في الاجتماعات غير الرسمية وما تلاها من مشاورات غير رسمية وجرى تعميمه على جميع الدول الأعضاء في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ (انظر المرفق الثاني).

١٧ - وفي الاجتماعين غير الرسميين السابع والثامن اللذين عقدا في ٣ و ٤ أيار/مايو ٢٠٠٧، ناقش الفريق العامل تقرير الميسرين.

١٨ - وفي الاجتماعين غير الرسميين التاسع والعاشر اللذين عقدا في ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٧ ناقش الفريق العامل تقرير متابعة مقدم إلى الرئيسة وجرى تعميمه على جميع الدول الأعضاء في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ (انظر المرفق الرابع).

١٩ - وفي الاجتماعات الثانية إلى الرابعة التي عقدت من ١٢ إلى ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، نظر الفريق العامل في مشروع تقريره المقدم من الرئيسة إلى الجمعية العامة (A/AC.247/2007/L.1).

جيم - اعتماد تقرير الفريق العامل

٢٠ - في الاجتماع الرابع الذي عقد في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، نظر الفريق العامل في هذا التقرير.

رابعاً - التوصيات

٢١ - اختتم الفريق العامل أعماله للدورة الحادية والستين للجمعية العامة في اجتماعه الرابع المعقود في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. وأوصى الفريق العامل بمواصلة النظر في البند في الدورة الثانية والستين للجمعية استناداً إلى العمل المنجز أثناء الدورات السابقة ولتيسير عملية التوصل إلى اتفاق عام مع مراعاة ضرورة إحراز تقدم في إصلاح مجلس الأمن باعتبار ذلك جزءاً لا يتجزأ من عملية الإصلاح الجارية للأمم المتحدة. وتحقيقاً لذلك الغرض، يوصي الفريق العامل بأن تعتمد الجمعية مشروع المقرر التالي:

”إن الجمعية العامة، إذ تشير إلى قراراتها ومقرراتها السابقة ذات الصلة بمسألة زيادة عدد أعضاء مجلس الأمن والمسائل المتصلة بمجلس الأمن، وقد نظرت في تقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن

وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن، المنشأ عملاً بقرارها ٢٦/٤٨ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، عن مداولاته في أثناء الدورة الحادية والستين للجمعية العامة^(١)، وإذ تضع في اعتبارها إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ الذي اعتمدته رؤساء الدول والحكومات^(٢) وأعربوا فيه عن تصميمهم، فيما يتعلق بإصلاح مجلس الأمن، على تكثيف جهودهم لتحقيق إصلاح شامل لمجلس الأمن بجميع جوانبه، وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ المؤرخة ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥^(٣)، التي أعرب فيها رؤساء الدول والحكومات عن تأييدهم للإصلاح المبكر للمجلس وأوصوا بأن يواصل المجلس تكثيف أساليب عمله:

”(أ) تحيط علماً بتقرير الفريق العامل المعني بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن عن أعماله في أثناء الدورة الحادية والستين للجمعية العامة^(١)؛

”(ب) تلاحظ مع التقدير مبادرة الرئيسة لحفز مناقشة نشطة بشأن الإصلاح الشامل لمجلس الأمن، أجراها الفريق العامل؛

”(ج) تحت الفريق العامل على بذل الجهود في أثناء الدورة الحادية والستين بهدف التوصل إلى اتفاق عام بين الدول الأعضاء في النظر في جميع المسائل ذات الصلة بالتمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى ذات الصلة بمجلس الأمن؛

”(د) تقرر أن يُنظر في مسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن في أثناء الدورة الثانية والستين للجمعية العامة بحيث يتسنى تحقيق المزيد من النتائج الملموسة، بوسائل منها المفاوضات الحكومية الدولية، انطلاقاً من التقدم المحرز حتى الآن، وخاصة خلال الدورة الحادية والستين، فضلاً عن مواقف الدول الأعضاء ومقترحاتها؛

”(هـ) تقرر أيضاً أن يواصل الفريق العامل عمله، واضعاً في الاعتبار التقدم المحرز في أثناء دورات الجمعية العامة الثامنة والأربعين إلى الحادية والستين، مع

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٤٧ (A/61/47).

(٢) انظر القرار ٢/٥٥.

(٣) انظر القرار ١/٦٠.

الاستفادة من تجربة دورتها الحادية والستين وكذلك من الآراء التي يُعرب عنها في دورتها الثانية والستين، وكذلك مراعاة مناقشة عملية تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥؛

”(و) تقرر كذلك أن يقدم الفريق العامل تقريراً إلى الجمعية العامة قبل نهاية دورتها الثانية والستين يتضمن أي توصيات يتفق عليها“.

المرفق الأول

رسالة مؤرخة ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ موجهة من رئيسة الجمعية العامة إلى جميع البعثات الدائمة وبعثات المراقبين الدائمين لدى الأمم المتحدة بشأن تقرير الميسرين عن المشاورات المتعلقة بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن

يشرفني أن أحيل إليكم طيه تقرير الميسرين بشأن المشاورات المتعلقة بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن (انظر المرفق الثاني).

وقد كانت المشاورات محاولة صادقة لتقييم الوضع الراهن فيما يتعلق بمسألة إصلاح مجلس الأمن التي طال أمدها. وينبغي أن تساعد نتائج هذه المشاورات على الحفاظ على الزخم فيما يتعلق بإصلاح مجلس الأمن، سعياً للتوصل إلى اتفاق على أوسع نطاق ممكن بشأن هذه المسألة الهامة. ويتضمن التقرير فرعاً معنوناً "مفاهيم بشأن سبل إحراز تقدم" يقدم لمحة عامة عن عدد من السيناريوهات المحتملة التي يمكن أن تأخذها الدول الأعضاء بعين الاعتبار خلال المشاورات المقبلة.

ويؤكد التقرير أن إصلاح مجلس الأمن جزء لا يتجزأ من عملية إصلاح الأمم المتحدة؛ وأن من غير المقبول استمرار الوضع القائم؛ وأن إبداء جميع الدول الأعضاء المرونة شرط أساسي لتحقيق نتائج ملموسة. وفضلاً عن ذلك، يشدد التقرير على الحاجة إلى تسهيل وصول الدول الأعضاء إلى المجلس، سواء من حيث زيادة فرص انضمامها إلى المجلس كأعضاء، أو زيادة مشاركتها في أعمال المجلس، عندما لا تكون أعضاء فيه. ويؤكد التقرير أيضاً أن عملية التوسيع ينبغي أن تعالج مسألة التمثيل الناقص للبلدان النامية، وكذلك الدول الصغيرة. كما يُبرز التقرير الترابط الوثيق بين التوسيع وبين أساليب العمل، وضرورة معالجتهما بطريقة شاملة، وضرورة مواصلة الجهود، مهما يكن السيناريو، من أجل تحسين أساليب عمل مجلس الأمن.

ونظراً للحالة الراهنة لعملية الإصلاح، يدعو التقرير الدول الأعضاء إلى تدارس أفكار جديدة ومستجدة باعتبارها وسائل لتحقيق التقدم من خلال عملية قائمة على النتائج، ينبغي أن تكون للدول الأعضاء سيطرة جماعية عليها.

وعلى ضوء ما سبق، أشارك الميسرين رأيهم القائل بوجود طريق إلى الأمام يمكن للدول الأعضاء أن تمضي فيه مستفيدة من الزخم الحالي. وبالتالي أدعوكم إلى إعارة اهتمام خاص للفرع المعنون "مفاهيم بشأن سبل إحراز تقدم"، لكي تكون المناقشة مركزة ومثمرة.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لكي أعرب عن أخلص تقديري وامتناني للميسرين، علي حشاني، الممثل الدائم لتونس؛ وأندياس د. مافروبيانييس، الممثل الدائم لقبرص؛ وميريانا ملادينيو، الممثلة الدائمة لكرواتيا؛ وهيرالدو مونيوز، الممثل الدائم لشيلى؛ وفرانك مايور، الممثل الدائم لهولندا، على تفانيهم وعلى الأسلوب البارع الذي أجروا به هذه المشاورات الشاملة للجميع والشفافة بشأن إصلاح مجلس الأمن خلال الأشهر الثلاثة الماضية.

(توقيع) هيا راشد آل خليفة

المرفق الثاني

تقرير الميسرين بشأن المشاورات المتعلقة بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى ذات الصلة بمجلس الأمن

أولا - مقدمة

أدرجت مسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه في جدول أعمال الأمم المتحدة لأول مرة في عام ١٩٧٩، خلال الدورة الرابعة والثلاثين للجمعية العامة. وفي دورتها الثامنة والأربعين، اعتمدت الجمعية العامة القرار ٢٦/٤٨، المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، الذي قررت بموجبه إنشاء الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن.

لكن بعد ما يزيد على عقد من المناقشات المكثفة بشأن هذه المسألة الهامة، سواء في الجمعية العامة أو في الفريق العامل المفتوح باب العضوية، لم يتم حتى الآن التوصل إلى أي نتيجة ملموسة.

وفي مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، أكد رؤساء الدول والحكومات ضرورة إتمام إصلاح مجلس الأمن - باعتباره عنصرا أساسيا في الجهد الشامل الذي نبذله لإصلاح الأمم المتحدة - فأيدوا الإصلاح المبكر لمجلس الأمن، وذلك بهدف جعله أكثر تمثيلا وكفاءة وشفافية وتعزيز فعاليته ومشروعية قراراته.

وفي ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، صرحت رئيسة الجمعية العامة، لدى افتتاحها المناقشة العامة بشأن إصلاح مجلس الأمن، بأنه بعد سنوات عديدة من النقاش غير المثمر، آن الأوان للقيام بتقييم واقعي للمسألة برمتها والاستعداد للنظر في هذه المسألة بذهن متفتح إذا كانت الجمعية العامة ترغب في إحراز تقدم ملموس.

وعلى ضوء هذه الخلفية، دعت رئيسة الجمعية العامة، في رسالتها المؤرخة ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، الأعضاء إلى الشروع في مشاورات بشأن المسائل الرئيسية الخمس، وهي: فئات العضوية؛ ومسألة حق النقض؛ ومسألة التمثيل الإقليمي؛ وحجم مجلس الأمن الموسع؛ وأساليب عمل مجلس الأمن والعلاقة بين مجلس الأمن والجمعية العامة. وبعد ذلك، عينت رئيسة الجمعية العامة، في ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٧، خمسة ميسرين بصفتهم الفردية لمساعدتها خلال عملية المشاورات بشأن المسائل الخمس السالفة الذكر وهم:

السيد علي حشاني، الممثل الدائم لتونس، والسيد أندرياس د. مفرويانيس، الممثل الدائم لقرص؛ والسيدة ميريانا ملادينيو، الممثلة الدائمة لكرواتيا؛ والسيد إيرالدو مونيوس، الممثل الدائم لشيلي؛ والسيد فرانك مايور، الممثل الدائم لهولندا.

وكلفت رئيسة الجمعية العامة الميسرين الخمسة بإجراء مشاورات صريحة شفافة وجامعة للقيام بأدق تقييم ممكن للحالة الراهنة لإصلاح مجلس الأمن، بغرض إرساء العملية الملائمة التي من شأنها أن تمكن الجمعية العامة من الاضطلاع بمهمة إصلاح المجلس الجسيمة.

وطلبت الرئيسة إلى الميسرين الخمسة كذلك إعداد تقرير موحد عن نتائج عملهم، حتى يتأتى للأعضاء إجراء مناقشة متابعة مستنيرة بشأن آفاق المستقبل.

وفي الفترة من ٢٠ إلى ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٧، عقد الميسرون سلسلة من ستة اجتماعات غير رسمية. كما أجروا حلقة مناقشة تفاعلية غير رسمية في ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٧. وأتاحت هذه الاجتماعات غير الرسمية، التي عقدت في إطار الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن، فرصاً للدول الأعضاء لإجراء مناقشة شاملة بشأن كافة جوانب إصلاح المجلس مع التركيز على كل مسألة من المسائل الخمس الرئيسية السالفة الذكر والتي حددها رئيسة الجمعية العامة.

وبالإضافة إلى ذلك، أجرى الميسرون، على انفراد أو بصورة مشتركة، مشاورات واسعة النطاق واجتمعوا بفرادى الدول وشتى مجموعات الدول. كما مكنتهم هذه الاتصالات من التحوار مع الوفود التي لم تشارك في الاجتماعات غير الرسمية المفتوحة وبالتالي أخذ أكمل صورة ممكنة عن آراء كافة الدول الأعضاء.

والغرض من هذا التقرير هو تقديم نتائج المشاورات التي أجراها الميسرون طيلة الثلاثة أشهر الماضية إلى رئيسة الجمعية العامة. ويتضمن التقرير تديلاً وصفياً يورد عرضاً وتقييماً للآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء بشأن مختلف المسائل قيد النظر، وجزءاً تحليلياً يقدم عدداً من المفاهيم بشأن سبل إحراز تقدم في العملية. ويتضمن التذييل إلى حد كبير تقييمات لكل ميسر مسؤول عن الموضوع المنوط به. ويعكس الفرع المعنون "مفاهيم بشأن سبل إحراز تقدم" الآراء المشتركة للميسرين. ويأمل الميسرون أن تولى الدول الأعضاء، في المرحلة القادمة من العملية، عناية خاصة "للمفاهيم بشأن سبل إحراز تقدم" المعروضة في هذا التقرير.

ثانياً - مفاهيم بشأن سبل إحراز تقدم

كما ورد ذكره أعلاه، فإن الميسرين، بتوجيه من رئيسة الجمعية العامة، اضطلعوا بعملية مشاورات جامعة سعياً إلى إيراد وصف يعكس بدقة مواقف واقتراحات الأعضاء بشأن المسائل الرئيسية المتعلقة بإصلاح مجلس الأمن. واستناداً إلى هذه المشاورات، وكذلك إلى التقييمات الواردة في تذييل هذا التقرير، فإن مجموعة مفاهيم الإصلاح الواردة أدناه يمكن أن تصلح إطاراً لمفاوضات موجهة نحو النتائج، وهي عملية ينبغي أن تمتلك الدول الأعضاء زمامها جماعياً.

وكان هدف الميسرين فرز الأمور التي يبدو أنها قابلة للإنجاز في هذه المرحلة، حتى يتأتى للدول الأعضاء ذاتها العمل على كافة التشكيلات الممكنة، مسترشدة بالمفاهيم المحددة أدناه باعتبارها سبلاً محتملة لإحراز تقدم.

١ - إن توسيع مجلس الأمن جزء لا يتجزأ من عملية إصلاح الأمم المتحدة. وتعتبر الدول الأعضاء أن إصلاح الأمم المتحدة سيكون ناقصاً دون إصلاح هادف لمجلس الأمن. فالإبقاء على الوضع القائم أمر غير مقبول لدى الأغلبية الساحقة من الدول الأعضاء التي ترى ضرورة تحسين الحالة الراهنة.

٢ - والمرونة أمر أساسي لإحراز تقدم في إصلاح مجلس الأمن، لكن لا بد أن تبدي كافة الجهات المعنية المرونة فعلياً وأن تعكسها في مواقفها. وبميل عدد كبير من الدول الأعضاء إلى الإقرار بأن حلاً أمثل قد لا يكون ممكناً في هذه المرحلة، وتعتقد أنه ربما يكون من الأصوب النظر في أفضل حل جوهري ممكن في الوقت الراهن.

٣ - ومن المستبعد في هذه المرحلة الأخذ بصورة كاملة بمواقف المجموعات الرئيسية ذات المصلحة، وهي مواقف معروفة لدى الأعضاء منذ فترة. ومن البوادر المشجعة أنه، لإحراز تقدم في هذه العملية، ورغم تكرار المواقف المبدئية، أبدت بعض المرونة وتمثلت في الرغبة في استكشاف إمكانية التوصل إلى حل وسط عملي.

٤ - وينبغي أن تختار الجمعية العامة صيغة لإصلاح مجلس الأمن تحظى بقبول الأعضاء على أوسع نطاق ممكن، على أن تتعدى في جميع الأحوال الأغلبية المطلوبة في الجمعية العامة، بما فيها موافقة الأعضاء الدائمين الحاليين في مجلس الأمن، مع مراعاة عملية التصديق على أي تعديل لميثاق الأمم المتحدة على النحو المنصوص عليها في مادته ١٠٨.

٥ - ولا بد أن يتناول أي حل يمكن التوصل إليه شواغل الأغلبية الكبرى من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي تتوخى تعزيز إمكانية فرص مشاركتها، سواء من حيث زيادة

فرص عضويتها في مجلس الأمن أو بإشراكها بصورة مكثفة في أعماله عندما لا تكون أعضاء فيه. وشكل العنصر الثاني مصدر انشغال خاص من جانب الدول الصغيرة والدول التي لها بند مسجل في جدول أعمال المجلس.

٦ - ويلزم تناول التوسيع وأساليب العمل تناولا شاملا. فهما مسألتان مترابطتان ترابطا وثيقا وسيكون الإصلاح ناقصا بدونهما. غير أنه ينبغي، في أي سيناريو، بذل جهود متواصلة لتحسين أساليب العمل.

٧ - ويلزم أن يركز التوسيع على مساهمة الدول الأعضاء في صون السلم والأمن الدوليين وفي المقاصد الأخرى للمنظمة وكذلك على التوزيع الجغرافي العادل، على النحو المنصوص عليه في الميثاق. ومع الإبقاء على المجموعات الإقليمية الحالية، ينبغي أن يتناول أي توسيع التمثيل الناقص للدول النامية والدول الصغيرة. وقد يراعى في ذلك التنوع الواسع لأعضاء المنظمة.

٨ - وفي الوضع الراهن للأمر، فإن الدول الأعضاء، وإن ظلت على مواقفها الأولية، قد ترغب في استكشاف أفكار جديدة ومستجدة بشأن النهج الانتقالي في إصلاح مجلس الأمن. ويفترض النهج الانتقالي ترتيبا وسيطا يكون من عناصره الأساسية إجراء استعراضي إجباري في تاريخ محدد سلفا. وفي إطار النهج الانتقالي، ثمة خيارات وصيغ مختلفة قد ترغب الدول الأعضاء في زيادة استكشافها. ومن العناصر القابلة للتفاوض مضمون الترتيب الوسيط ومدته وطبيعة الاستعراض. والمسائل التي لن تتفق عليها الدول الأعضاء في المفاوضات سيتعين إرجاؤها إلى الاستعراض. وبالتالي، فإنه لن يتعين على أي طرف من الأطراف ذات المصلحة العدول في هذه المرحلة عن موقفه الأصلي.

٩ - وفيما يتعلق بالفئات، يمكن أن يستكشف النهج الانتقالي إمكانية إنشاء مقاعد غير دائمة جديدة وكذلك إنشاء فئة وسيطة، وذلك دون الإخلال بإمكانية إنشاء مقاعد دائمة جديدة. وقد ترغب الدول الأعضاء في النظر في جملة أمور منها الصيغ التالية لفئة وسيطة؛

- مقاعد العضوية القابلة للتمديد التي يمكن أن تُشغل لكامل مدة الترتيب الانتقالي، بما في ذلك إمكانية إلغائها.

- مقاعد العضوية القابلة للتمديد التي ستكون لفترة أطول من مدة السنتين العادية، لكن مع إمكانية إعادة الانتخاب. وينبغي أن تتقرر في المفاوضات طول فترة العضوية وكذلك طرائق إعادة الانتخاب.

- مقاعد العضوية القابلة للتمديد التي ستكون لفترة أطول من مدة السنتين العادية، لكن دون إمكانية إعادة الانتخاب. وينبغي أن تتقرر في المفاوضات طول فترة العضوية.

- مقاعد غير دائمة لفترة سنتين مع إمكانية إعادة الانتخاب مباشرة.

١٠ - وفيما يتعلق بحق النقض، أيدت بعض الدول الأعضاء إلغاءه فيما عارض البعض الآخر ذلك؛ وطالب البعض بتحويله وعارض البعض ذلك. ولذلك، فإن أي حل نهائي قد لا يكون ممكنا في هذه المرحلة، وقد ترغب الدول الأعضاء في تناول هذه المسألة في إطار الاستعراض. وفي الوقت ذاته، قد ترغب الدول الأعضاء في النظر في أشكال الحد من استخدام حق النقض. وقد تشمل هذه الأشكال في جملة أمور ما يلي:

- سبل تعزيز المساءلة عن استخدام حق النقض.

- تقييد نطاق تطبيق حق النقض.

- التعهد الفردي أو الجماعي بالامتناع عن استخدامه في حالات معينة.

١١ - وبخصوص التمثيل الإقليمي، بمفهوم الدول التي تمثل آراء إقليمية، فإن مفهوم المساءلة يمكن أن يستكشف، سواء في عملية الانتخاب أو أثناء العضوية في المجلس. ولمراعاة هذا الجانب، يمكن النظر في الأفكار التالية:

- يمكن اقتراح الترشيحات المقبلة إلى مجلس الأمن مباشرة من جانب الدول الأعضاء أو عن طريق توافق إقليمي على أن يكون مفهوما أن القرار النهائي تتخذه الجمعية العامة عن طريق عملية الانتخاب على النحو المبين في الميثاق.

- ينبغي أن يُعتبر الأعضاء المنتخبون في المجلس، إذا رغبوا في ذلك، أعضاء يمثلون أيضا، عن طريق ترتيبات داخلية، آراء المجموعات التي ينتمون إليها، ماداموا يتصرفون وفقا لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها.

١٢ - وفيما يتعلق بمسألة توسيع حجم مجلس الأمن، يمكن أن تقرر الدول الأعضاء النظر في الخيارات التالية:

- توسيع محدود، يعتقد أنه يحظى بتأييد الدول الأعضاء التي يساورها قلق بالغ بشأن فعالية المجلس.

- توسيع كبير، يعتقد أنه يحظى بتأييد تلك الدول الأعضاء التي يساورها قلق بالغ بشأن الطابع التمثيلي للمجلس.

- توسيع متوسط من شأنه أن يوفق بين شواغل أولئك الذين يدافعون عن فعالية المجلس وآراء أولئك الذين يؤكدون على طابعه التمثيلي.

- توسيع محدود في مرحلة أولى ثم توسيع آخر في إطار الاستعراض.

١٣ - وينبغي أن يعزز كل سيناريو للإصلاح فرص مشاركة الدول غير الأعضاء في مجلس الأمن بتحسين أساليب عمل المجلس. وحيث إن أي توسيع للمجلس لن يحسن، إلا بشكل متواضع، فرص حصولفرادى الدول الأعضاء على عضوية المجلس، فإن تحسين فرص مشاركة الدول غير الأعضاء في المجلس يُعتبر جزءاً أساسياً لا يتجزأ من مجموعة عناصر الإصلاح. وفي الوقت ذاته، يمكن اعتبار تحسين أساليب العمل عملية ديناميكية مستمرة. وفي هذه المرحلة، قد ترغب الدول الأعضاء في النظر في الخيارات التالية:

- إنشاء آلية لضمان الاستماع إلى الدول الأعضاء التي تتأثر مصالحها بصفة خاصة في جلسات خاصة للمجلس، بناء على طلبها (تطبيق أدق للمادتين ٣١ و ٣٢ من الميثاق)، وتوسيع نطاق التشاور والتعاون مع المنظمات الإقليمية وبلدان المنطقة، لا في الجلسات العامة المواضيعية فحسب، بل حتى في الجلسات الخاصة.

- إتاحة فرص إضافية للدول غير الأعضاء في المجلس، التي تتأثر مصالحها بصفة خاصة للاستماع إليها في أعمال الأجهزة الفرعية، وفي حالة القرارات التي تحدث التزامات واسعة النطاق للدول الأعضاء، يمكن إجراء عملية تشاور واسعة النطاق.

- إجراء مشاورات متسقة مع البلدان المساهمة بقوات المحتملة في المرحلة الأولى من أي عملية جديدة، وعقد اجتماعات فنية منتظمة خلال العمليات الجارية؛ وتدعى البلدان المساهمة بقوات، وعند الاقتضاء، البلدان المضيفة، إلى الجلسات الخاصة لمجلس الأمن التي تناقش فيها ولاية أي عملية لحفظ السلام.

- زيادة شفافية عمل المجلس عن طريق: تشجيع الاعتماد الرسمي للنظام الداخلي، واستصدار المجلس لتقارير مواضيعية لمناقشتها في الجمعية العامة والحرص على إجراء مشاورات منتظمة بين رؤساء الأجهزة الرئيسية بشأن تنفيذ ولاية كل منها، وفقاً للميثاق.

ثالثاً - الاستنتاجات

يمثل هذا التقرير تقييماً أميناً من الميسرين للحالة الراهنة فيما يتعلق بإصلاح مجلس الأمن. ويعكس جهود أشهر من المشاورات الواسعة النطاق والجامعة استمع خلالها الميسرون بامعان لآراء وشواغل الدول الأعضاء. وقد سعى الميسرون إلى القيام بتقييم سليم لمختلف الجوانب المتعلقة بالإصلاح، على النحو الوارد في التذييل.

وبناء على المشاورات والتقييم، أعد الميسرون المفاهيم الواردة أعلاه التي قد تود الدول الأعضاء مواصلة مناقشتها لاستكشاف الحلول الممكنة للمضي قدماً، وذلك لتسهيل إحراز تقدم ملموس في عنصر رئيسي يشكل جزءاً لا يتجزأ من إصلاح الأمم المتحدة. وفي هذا الإطار، بذلت محاولة لتحديد أفكار جديدة ومستجدة قد تكون جديدة بالاستكشاف. وفي الوقت ذاته، وعلى غرار ما سبق تأكيده، يبرز الميسرون أن الدول الأعضاء قد ترغب في إيجاد خيارات أخرى. فالخيارات التي تم تحديدها في هذا المقام ليس حصرية بالضرورة.

والميسرون واثقون من أن تقريرهم سيسهم في إجراء المزيد من المناقشات المثمرة التي يمكن من خلالها الانتقال بإصلاح مجلس الأمن إلى مرحلة تالية. ولعل ذلك يشمل الاتفاق على عملية تفاوضية تفضي إلى اتخاذ القرار في الوقت المناسب. ويعتقد الميسرون أن ثمة سبيلاً في الأفق يمكن أن تسلكه الدول الأعضاء لإجراء مفاوضات هادفة تغتنم فرصة الزخم الراهن. فعملية الإصلاح المرتقبة تحتاج أن تظل عملية جامعة وشفافة.

تقييم المجموعات

فئات العضوية

تبين أن مسألة فئات العضوية من المسائل الرئيسية في العملية بأكملها. فمن الأغراض الرئيسية للتيسير استكشاف ما إذا كانت الأفكار المبتكرة التي قدمت خلال المشاورات يمكن أن تسهم في التوفيق بين المواقف القائمة بغية إحراز تقدم في العملية. وقد أعرب عن الآراء التالية خلال المشاورات:

- ظلت مجموعة كبيرة من الدول تدعو إلى توسيع مجلس الأمن في فئتي العضوية (المقاعد الدائمة والمقاعد غير الدائمة).
- واقترحت مجموعة من الدول أن يتمتع كل شاغلي المقاعد الدائمة الجديدة بكافة امتيازات الأعضاء الدائمين بما فيها حق النقض في حالة استبقائه، مدافعة في الوقت ذاته عن توسيع فئتي العضوية في مجلس الأمن.
- وأكدت مجموعة أخرى من الدول موقفها الساعي إلى إحداث فئة عضوية يكون طابعها دائما، لكن دون ممارسة حق النقض، في البداية على الأقل. واقترحت هذه المجموعة أيضا إضافة مقاعد غير دائمة جديدة.
- وأكدت مجموعة من الدول موقفها المتمثل في عدم قبول التوسيع إلا في فئة المقاعد غير الدائمة، مرتتية في الوقت ذاته عدم استبعاد أي مواقف أولية في أي مناقشات مقبلة للمسألة. واعتبرت مجموعة من الدول أيضا الاكتفاء بإنشاء مقاعد غير دائمة موقفا احتياطيا، في حالة عدم التوصل إلى حل آخر مرض.
- وشجعت بعض الدول الأعضاء استكشاف نوع من "الحل المؤقت" أو "الانتقالي" يستند إلى مقاعد ذات عضوية طويلة الأجل قابلة للتجديد. وعلى نفس المنوال، أعربت دول أخرى عن استعدادها لاستكشاف حل يدفع بالعملية إلى الأمام ويحظى في الوقت ذاته بالقبول على نطاق واسع.
- وأعربت بعض الوفود، لا سيما من الدول الصغيرة، عن رأي مفاده ضرورة أن يعزز كل حل تطلعها إلى العضوية في مجلس الأمن.

- وأعرب عدد كبير من الوفود عن رأي مفاده أن من الضروري في أي توسيع ضمان تعزيز تمثيل البلدان النامية والدول الصغيرة. وأكد عدد من الوفود ضرورة مراعاة التنوع الثقافي الواسع داخل المجتمع الدولي.
- وأعربت بعض الوفود عن رغبتها في التحقق من مسألة الفئات والمجالات الأخرى التي تثير الإشكال وذلك عن طريق "استبيان" يوجه إلى الدول الأعضاء.
- وتناولت الوفود مفهوم المساءلة، سواء وقت الانتخاب (الفقرة ٢ من المادة ٢٣ من ميثاق الأمم المتحدة) أو أثناء العضوية في المجلس (الفقرة ٢ من المادة ٢٤ من الميثاق) وذلك فيما يتعلق بفئات العضوية:
 - فترى مجموعة تنتمي إلى منطقة معينة أن هذه المنطقة ستكون مسؤولة عن اختيار الدول التي تمثلها في مجلس الأمن الموسع، وستكون هذه الدول مسؤولة أمامها.
 - وأعربت دول أعضاء أخرى عن رأي مفاده أن المساءلة يمكن ضمها بعملية "طعن" في إطار آلية للمراجعة.
- وأبدت علامات مرونة خلال المشاورات: فرغم تأكيد المواقف الأولية، أعربت المجموعات الرئيسية عن الاستعداد لإبداء بعض المرونة لا سيما فيما يتعلق بمسألة العضوية الدائمة:
 - فالوفود التي تدافع عن العضوية الدائمة ستقبل بإخضاع مركز أي مقاعد دائمة جديدة للطعن.
 - وستقبل الوفود التي تنازع في العضوية الدائمة إمكانية أن يكون عدد من الدول أعضاء في المجلس لفترة زمنية أطول من الفترة المتوخاة في الميثاق.
 - وأعرب أعضاء مجموعة من الدول عن الاستعداد لإحالة أي عناصر مقترحة جديدة بشأن إصلاح مجلس الأمن إلى السلطات السياسية العليا في أقرب فرصة ممكنة، وإن ظل أعضاء هذه المجموعة متشبهين بمواقفهم الأولية.

مسألة حق النقض

نظرا للطابع الخاص لحق النقض، جرى استكشاف مدى مرونة الدول الأعضاء ونطاق الإصلاح الممكن لحق النقض ومن خلال مشاورات ثنائية مع عينة شاملة لمختلف المناطق تضم الدول الصغيرة والمتوسطة والكبيرة، والدول التي لها بنود في جدول أعمال

مجلس الأمن، والدول التي تملك حق النقض في الوقت الراهن. وتناولت الدول الأعضاء المسألة على مستويين: مستوى الإصلاح المثالي ومستوى الإصلاح الممكن تحقيقه. وانتقدت أغلبية كبيرة من الدول الأعضاء حق النقض لأسباب شتى، ونقل العديد منها أيضا تصورا يفيد بأن إلغائه غير واقعي في هذه المرحلة. ومن التوجهات التي برزت بشأن حق النقض تقييد استخدامه، ومنع تخويله، والعدول عن إصلاحه في هذه المرحلة، وتخويله لكافة الأعضاء الدائمين ما دام هذا الحق قائما.

فمن حيث تقييد حق النقض، كان من بين الاقتراحات تحديد الحالات التي يمكن فيها استخدامه (مثلا، استبعاد حالات من قبيل الإبادة الجماعية، وجرائم الحرب، والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية)، ووضع معايير تحدد متى يمكن استخدام حق النقض وما هي الحالات التي يمكن استخدامه فيها، وإضفاء طابع رسمي على تعليل استخدام حق النقض، وتحديد نطاق استخدامه (إما بقصره على القرارات المتخذة في إطار الفصل السابع أو عدم إجازة استخدامه في القرارات المتخذة في إطار الفصل السادس)، وقصر نطاق استخدامه على المسائل الحيوية فقط، ومنع استخدام حق النقض عندما يكون عضو دائم طرفا في نزاع، وتغيير وزنه (مثلا، اشتراط تصويتين سلبيين لرفض مشروع قرار)، ونسخه، ووضع حد أقصى للعدد الإجمالي للأصوات السلبية التي يمكن أن يدلي بها عضو دائم.

وارتأت الدول الأعضاء أن تخويل حق النقض يفترض مسبقا الاتفاق على إضافة أعضاء دائمين جدد. ولم يستبعد الأعضاء الدائمون أنفسهم إمكانية تخويل حق النقض، تبعا لعدد الأعضاء الدائمين الجدد المحتملين ورهنا بمن هم هؤلاء الأعضاء الدائمون الجدد. وتراوحت مواقفهم بين تقديم دعم مشروط لمشروع قرار بمجموعة الأربعة، وإبداء الاستعداد لإضافة عضو جديد أو عضوين جديدين إلى الأعضاء الدائمين الخمسة وتخويل حق النقض إلى مثل منطقة لا تملك هذا الحق في الوقت الراهن.

وفي صفوف الدول التي تؤيد التوسيع في عدد الأعضاء الدائمين والأعضاء غير الدائمين، يمكن تحديد ثلاثة اتجاهات؛ (أ) اتجاه يرى أن حق النقض أداة للجمود لا تسهم في فعالية المجلس وينبغي عدم تخويلها للأعضاء الدائمين الجدد، (ب) واتجاه يؤيد التخويل المبدئي لحق النقض، المشفوع بالتزام بعدم استخدامه إلا بعد استعراض مقبل، (ج) واتجاه يدعو إلى التخويل التلقائي لحق النقض إلى الأعضاء الدائمين الجدد. وحظي الخيار الثاني بأكبر قدر من التأييد، لأسباب منها أنه يعبر أيضا عن موقف احتياطي للعديد من الدول المؤيدة للخيار الثاني الأول والثالث. فبالنسبة لمؤيدي تخويل حق النقض في هذه المرحلة، سيوفر الخيار الثاني

إمكانية في المستقبل لهذه الغاية، في حين أنه بالنسبة لمؤيدي عدم تحويل حق النقض، سيرضي الخيار الثاني موقفهم في الوقت الراهن دون استبعاد تسوية هذه المسألة في نهاية المطاف.

والتصور العام للأعضاء الدائمين بشأن حق النقض، رغم تباينات دقيقة بشأن جوانب معينة للمسألة، هو أن حق النقض يعد صلب المسألة وهو القوة الداعمة لنظام الأمن الجماعي. ويعتبر مختلفا بطبعه عن العناصر الأخرى التي جرت مناقشتها في عملية الإصلاح، لأنه نتيجة تفاهم سياسي سبق وضع الميثاق وبالتالي لا يمكن إصلاحه بأغلبية واسعة من الأعضاء. فإصلاحه لا يحكمه إلا نفس الأساس المنطقي التاريخي الذي جاء به إلى الوجود باعتباره أداة لتقييد نطاق نظام الأمن الجماعي استنادا إلى اعتباراتهم الرئيسية المتعلقة بالسياسة العامة.

وأقر الأعضاء الدائمون بشواغل الأغلبية الواسعة من الأعضاء بشأن حق النقض لكنهم لا يرون أنه يساء استخدامه؛ بل إنهم يصرون على أن حق النقض يمارس ممارسة مترتبة. غير أنهم لم يستبعدوا إمكانية إيجاد سبل فيما بينهم للتخفيف من حدة تلك الشواغل، ومنها في رأي معظمهم: (أ) الالتزام الطوعي في هذا الشأن، أو (ب) التفاهم الشفوي على أن يوافق الأعضاء الدائمون على بيان غير ملزم قانونا عندما يتم الاتفاق على عملية الإصلاح.

ورغم التباينات الدقيقة، أشار الأعضاء الدائمون إلى حدود ما يمكن الاتفاق عليه بشأن حق النقض. فإلغاء هذا الحق أو تحويله لن يكون قابلا للتصديق من خلال إجراء تعديل في الميثاق. ويندرج في هذا الباب التنظيم الملزم قانونا لحق النقض أو المبادئ التوجيهية للجمعية العامة بشأن كيفية ممارسته. فتدخل الجمعية في المسائل التي تدرج فيما يعتبره الأعضاء الدائمون اختصاصا حصريا لمجلس الأمن ليس بالأمر الذي يسهل تقبله، شأنه في ذلك شأن تعليل استخدام حق النقض أمام الجمعية (يرى الأعضاء الخمسة الدائمون أن الجهازين يقفان على قدم المساواة). ويبيّن معظم الأعضاء الدائمين قبولهم توسيع المجلس وغير ذلك من الإصلاحات المتعلقة به على الحفاظ على جوهر سلطتهم في النقض.

إن محدودية القاسم المشترك بين ما يمكن أن يقبله الحائزون الحاليون لحق النقض وما تسعى إليه الأغلبية الواسعة من الأعضاء قد دفعت بالدول الأعضاء إلى التفكير في خيار تجنب الإصلاح الجوهرى لحق النقض، في هذه المرحلة، مع تفضيلها القوي لإدراج حق النقض صراحة في جدول أعمال استعراض مقبل محتمل. ويستلزم هذا الخيار الأخير المزيد من الاستكشاف، لأنه لا يوجد فيما يبدو اتفاق عام عليه. وفي تقدير الميسرين، فإن إصلاح حق النقض، وإن كانت تستصوبه أغلبية الدول الأعضاء، قد لا يكون وحده هو العامل

الوحيد الذي يتوقف عليه نجاح أو إخفاق الإصلاح في هذه المرحلة، شريطة أن تكون بقية مجموعة عناصر الإصلاح جوهرية.

والدول التي أصرت حتى الآن على ضرورة حصول الأعضاء الدائمين الجدد على نفس الحقوق والامتيازات التي يتمتع بها الأعضاء الدائمون الحاليون، بما في ذلك حق النقض، كثيرا ما أشير إليها بأنها أساسية في عملية إصلاح مجلس الأمن. فهذه الدول، عندما استشيرت، أكدت موقفها الجماعي الرسمي لكنها بدت مستعدة للنظر في بدائل شريطة أن تكون محددة ومغرية بما فيه الكفاية. ولئن كانت هذه الدول لا تستبعد إمكانية حل مؤقت، فإنه بات من الواضح إلى حد ما أنها لا تستطيع أن تقطع برأي نهائي في هذا المستوى من المشاورة في هذه المرحلة.

أما الدول التي تناولت استخدام حق النقض باعتباره مصدرا لجمود الأمم المتحدة فإنها أعربت عن آراء متباينة بشأن إمكانية معالجة هذه المسألة والكيفية التي يمكن أن يتم بها ذلك. وقبل البعض الآلية التي أنشئت بمقتضى قرار الجمعية العامة ٣٧٧ (د-٥) المؤرخ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٠ باعتبارها بديلا لكن البعض الآخر اعتبرها آلية غير فعالة و/أو غير مرغوب فيها. ولم تقدم أي اقتراحات محددة بشأن الكيفية التي يمكن أن تمارس بها الجمعية دورا احتياطيا في تلك الحالات التي لا يضطلع فيها مجلس الأمن بمسؤوليته الأولى عن صون السلم والأمن الدوليين بسبب حق النقض. غير أن الدول الأعضاء أكدت فعلا ضرورة أن تبذل الجمعية جهدا أكبر لممارسة اختصاصاتها بموجب المواد ١٠ إلى ١٢ من الميثاق، بطرق منها النظر في مسائل السلم والأمن، ودعوة المجلس إلى اتخاذ الإجراءات الملائمة. فيمكنها أن تحض المجلس على اتخاذ إجراء بشأن حالة ما، وأن تقدم رأي الأغلبية الواسعة للأعضاء إلى المجلس في مسألة معينة، وأن تحتوي حق النقض بإسهام يثني عن استخدامه. فإدراك المجلس لرأي الجمعية في مسألة معينة سيصعب معه على المجلس أن يتجاهل لاحقا الإرادة الجماعية للمجتمع الدولي وأن يلتزم الصمت بسبب حق النقض.

وتبين من المشاورات المشار إليها أعلاه أن ثمة خيارا عمليا فيما يتعلق بإصلاح حق النقض في هذه المرحلة وهو إمكانية تعهد الأعضاء الدائمين بالتريث في ممارسة حق النقض. ولئن كان هذا التعهد لا يرقى إلى درجة الإجراء الملزم قانونا، فإن بعض الدول الأعضاء أشارت إلى أنه ستكون له آثار على المستوى العملي. إذ ذكر في معرض التوضيح، أن التقييد غير المباشر لحق النقض أو تنظيمه بصورة غير مباشرة والتأثير على الأعضاء الدائمين أمر يمكن بلوغه إلى حد ما بالآثار التراكمي للإصلاح. كما ذهب البعض إلى القول إن التوسيع في حد ذاته هو تقييد بحكم الواقع لسلطة حق النقض لأن الأعضاء الدائمين سيشكلون

ما يقل عن ٢٥ في المائة من مجلس الأمن وستكون مسؤولية عرقلة اتخاذ إجراء بالنقض مسؤولية جسيمة بصورة ملموسة. ولما كان حق النقض مقترنا بنفوذ الأعضاء الخمسة الدائمين، فإن ثمة ملاحظة وجيهة للغاية وهي أن تعزيز حضور الدول الأعضاء من غير الأعضاء الخمسة الدائمين وسلطة تصويتها سيحدان، فيما تعتقده عدة جهات، من نفوذ الأعضاء الدائمين في صنع القرارات، بما في ذلك القرارات التي تحكمها موازين القوى حصرا. وأخيرا، ذهب بعض الرأي إلى أن السلطة التي تتبع من امتلاك حق النقض (حق النقض الضمني) ستتضاءل إذا كان المجلس يعمل بطريقة تحد من الضغط الممارس على الأعضاء غير الدائمين.

مسألة التمثيل الإقليمي

ثمة فيما يبدو تفاهم مشترك على أن مجلس الأمن بتشكيله الحالي لا يعكس الواقع الجغرافي السياسي وبالتالي تلزم إعادة موازنته على النحو الملائم:

- فأغلبية الوفود ارتأت أن إعادة موازنة مجلس الأمن يلزم أن تقوم على "المساهمة في حفظ السلم والأمن الدولي وفي مقاصد الهيئة الأخرى"، وكذلك على التمثيل الجغرافي العادل، على نحو ما تنص عليه المادة ٢٣ من الميثاق.
- غير أن بعض الوفود أشارت إلى أنه لا يزال من المتعين وضع أهداف إضافية ومعايير قابلة للقياس لتحديد القدرات الضرورية للدول ذات الصلة بصون السلم والأمن الدوليين. وضمت الاقتراحات مستوى المساهمة المالية في الأمم المتحدة، والسكان، والدور الإقليمي والمكانة الإقليمية، وحجم القوات العسكرية، والمساهمات في عمليات حفظ السلام.

وخلال المناقشة، بدا أن ثمة فهما مزدوجا لعبارة "التمثيل الإقليمي":

- فبعض الوفود عرفت عبارة "التمثيل الإقليمي" بكونها مطابقة لعبارة "التوزيع الجغرافي العادل" الواردة في الفقرة ١ من المادة ٢٣ من الميثاق.
- وأعربت وفود أخرى عن رأي مفاده أن عبارة "التمثيل الإقليمي" ينبغي أن تفهم بأنها المقعد الإقليمي المفضي إلى المساءلة الإقليمية. وذهبت إلى القول بإمكانية مواصلة استكشاف مفهوم التمثيل الإقليمي، بمفهوم الدول المثلة لآراء إقليمية. واقترحت خيارات مختلفة، من قبيل اقتراح الترشيحات مباشرة من جانب الدول الأعضاء أو عن طريق توافق إقليمي على أن يكون مفهوما أن القرار النهائي تتخذه الجمعية العامة عن طريق عملية الانتخاب على النحو المبين في الميثاق. ودعا اقتراح

آخر إلى أن يعتبر أعضاء المجلس، إذا رغبوا في ذلك، أعضاء يمثلون أيضا آراء المجموعات الإقليمية التي ينتمون إليها، ماداموا يتصرفون وفقا لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها.

- غير أن عددا كبيرا من الوفود ارتأى أن الأعضاء غير الدائمين في مجلس الأمن، رغم أنهم يقترحون على أساس إقليمي، فإنهم لا يمكن أن يمثلوا مناطقهم، في هذه المرحلة. بل إنهم، بصفتهم أعضاء في المجلس، يخضعون لمساءلة عالمية ويقع على عاتقهم التزام تجاه المجتمع الدولي برمته.

- وبالإضافة إلى ذلك، ارتأى العديد من الوفود أن مفهوم المقاعد الإقليمية لا يمكن العمل به في هذه المرحلة، اعتبارا للطابع المختلف لكل مجموعة إقليمية وكذا للتباينات القائمة في إجراءات عملها الداخلية.

ورغم الطعن في تشكيل المجموعات الإقليمية القائمة بدعوى أنه لا يعكس بدقة الواقع الجغرافي السياسي، فإنه يبدو أن ثمة تفاهما واسع النطاق على أن إعادة هيكلة النظام الحالي أمر غير واقعي. وبالتالي ظلت الأغلبية ترى أن مبدأ التوزيع الجغرافي العادل ينبغي العمل به من خلال الهياكل القائمة. غير أن الآراء تباينت بشأن كيفية معالجة الحالة، لا سيما فيما يتعلق بتحديد الفئة الناقصة التمثيل.

وتمخضت عن المناقشة عدة تفسيرات للفئة الناقصة التمثيل. وبناء عليه، صنفت الفئة الناقصة التمثيل على النحو التالي:

- في إطار ترتيبات المجموعات القائمة، ثمة شعور عام بأن أفريقيا وآسيا ومجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ممثلة تمثيلا ناقصا. وارتأى البعض أن مجموعة دول أوروبا الشرقية ممثلة هي أيضا تمثيلا ناقصا.

- وثمة أيضا تفاهم واسع على أن البلدان الصغيرة والنامية ممثلة تمثيلا ناقصا كقاعدة عامة. وبالإضافة إلى ذلك، أشارت بعض الوفود إلى أن البلدان الصغيرة والنامية من أفريقيا وآسيا ومجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ناقصة التمثيل بصفة خاصة.

- وارتأت بعض الوفود أن ثمة حاجة إلى توسيع مجلس الأمن لكي يمثل كافة الثقافات والديانات والحضارات. وفي هذا الصدد، ورغم أنه ذكرت عدة منظمات سياسية بصفتهما مرشحة لمقعد في المجلس، ذهب أغلب الوفود إلى أن ذلك من شأنه أن يتنافى

مع الطابع الحكومي الدولي للأمم المتحدة وبالتالي اقترحت معالجة شواغلها المشروعة بوسائل أخرى.

واعتباراً للروابط الوثيقة القائمة بين مجموعة "التمثيل الإقليمي" ومجموعتي "الحجم" و "فئات العضوية"، قد يتبين أن من الصعب للغاية إيجاد حل عملي قبل الاتفاق على عدد المقاعد التي سيتم توزيعها. غير أنه لما كان بالإمكان القول إن مفهومي المساهمة في صون السلم والأمن الدوليين والتوزيع الجغرافي العادل يشكلان عنصرتين أساسيتين في أي حل منصف وعادل مستقبلاً، فإنه ينبغي أن يوضع في الاعتبار كمبدأ عام خلال المداولات وكذلك في المراحل الأولى من المفاوضات المحتملة المقبلة بشأن الحجم والفئات.

حجم مجلس الأمن الموسع

اتفقت الدول الأعضاء، خلال المشاورات، على توسيع في حجم مجلس الأمن. ولم تعارض أي دولة عضواً التوسيع. وترد أدناه بعض الآراء الرئيسية التي أبدتها الدول الأعضاء خلال المشاورات:

- لا يمكن البت في حجم مجلس الأمن الموسع بمعزل عن المسائل الأخرى التي ترهنه، من قبيل التمثيل الإقليمي العادل وفئات العضوية. واسترشد تحديد حجم المجلس الموسع، مثلاً بتطلعات المناطق إلى أن يكون لها تمثيل مرض، أكثر مما استرشد برقم نظري مقرر سلفاً.
- وتباينت الآراء بشأن حجم مجلس الأمن الموسع. واقترحت عدة دول أعضاء أرقاماً مفضلة محددة، بينما أعربت دول أخرى عن استعدادها للنظر في الاقتراحات، واشترط بعضها مراعاة اعتبارات إضافية.
- وأعرب بعض الدول الأعضاء عن رأي مفاده أن من بين المعايير الرئيسية التي ينبغي النظر فيها عند تحديد حجم مجلس الأمن الموسع التوزيع الجغرافي العادل وتعزيز مصداقية المجلس وفعاليته وكفاءته. وأضاف عدد من الوفود معايير من قبيل المساهمات المالية والدبلوماسية في الأمم المتحدة، واحترام الديمقراطية وحقوق الإنسان. وفضلت وفود أخرى الالتزام فقط بالمعايير المبينة في الفقرة ١ من المادة ٢٣ من الميثاق، أي أن "يراعى في ذلك بوجه خاص وقبل كل شيء مساهمة أعضاء الأمم المتحدة في حفظ السلم والأمن الدولي وفي مقاصد الهيئة الأخرى، كما يراعى أيضاً التوزيع الجغرافي العادل".

- وارتأى بعض الوفود، وبخاصة الأعضاء الدائمون في مجلس الأمن دون أن يقتصر الأمر عليهم، أن "فعالية" و "كفاءة" المجلس الموسع، عنصران بالغ الأهمية في مجلس يفترض أن يتصرف بسرعة لمواجهة الأزمات. وذهبت وفود أخرى إلى القول إن الفعالية لا تنشأ بالضرورة عن تقليص الحجم، وأن الفعالية (أو النجاعة) يمكن أن تتحسن في نهاية المطاف بالتوسيع بعدد أعضاء أكبر وطابع تمثيلي أكبر.
- وعاب بعض الدول الأعضاء على التشكيل الحالي للمجموعات الإقليمية أنه لا يمثل الدول ذات التوجه المتشابه، لكنها اتفقت، على غرار معظم الأعضاء، على أنه لن يكون من المستصوب مراجعة المجموعات الإقليمية الحالية، وإن أبدى البعض رغبة في أن ينظر المجلس الموسع في إمكانية تخصيص مقاعد للدول الصغيرة أو الدول التي تنتمي إلى ثقافات وحضارات معينة.
- ويعتقد عدد كبير من الدول الأعضاء، سواء من الدول المتقدمة النمو أو من الدول النامية، من مختلف المناطق، أن حجم مجلس الأمن الموسع ينبغي أن يعالج التمثيل الناقص للبلدان النامية، ولا سيما من أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.
- وأعربت وفود عدة عن رغبتها في إقامة علاقة ملائمة بين عدد أعضاء مجلس الأمن والعضوية في الجمعية العامة، مؤكدة في الوقت ذاته ضرورة أن يمثل المجلس الواقع العالمي الراهن تمثيلاً سليماً. وأشارت إلى أن النسبة بين العضوية في المجلس والعضوية العامة في الأمم المتحدة هي ٢١ في المائة في عام ١٩٤٥ (نسبة ١ إلى ٥) و ١٣ في المائة في عام ١٩٦٥ (نسبة ١ إلى ٨) وأقل من ٨ في المائة في الوقت الراهن (١ إلى ١٣).
- ودعت بعض الدول الأعضاء إلى توسيع محدود لعدد المقاعد بدعوى فعالية مجلس الأمن وسرعة تحركه لمواجهة الأزمات. وأيدت دول أعضاء أخرى توسيعاً أكبر لعدد المقاعد استناداً إلى الطابع التمثيلي للمجلس.
- وفي رأي بعض الدول الأعضاء، فإن زيادة عدد المقاعد، ولو في فئة الأعضاء غير الدائمين، من شأنه أن يستلزم إعادة موازنة هيكل السلطة داخل المجلس. فزيادة الأعضاء من شأنه أن يستوجب نسباً أعلى جديدة من الأصوات للموافقة على القرارات، لأن النسبة الترحيحية للأعضاء الدائمين ستتناقص.

- ولئن تناولت بعض الدول الأعضاء مسألة الحجم من منظور التوسيع مرة واحدة، فإن بعض الدول الأعضاء ارتأت أن يقوم مؤتمر استعراض بإعادة النظر في مسألة الحجم في سياق نهج انتقالي.
- ورغم أن الآراء بشأن الحجم المحدد لمجلس الأمن الموسع تتباين بين الدول الأعضاء، فإنها لا تبدو عصية على التوفيق.

أساليب عمل مجلس الأمن والعلاقة بين مجلس الأمن والجمعية العامة

ارتأت أغلبية واسعة من الدول الأعضاء أن أساليب العمل جزء أساسي لا يتجزأ من إصلاح مجلس الأمن. وذهب بعض الدول الأعضاء إلى أن التوسيع وأساليب العمل لا ينبغي اعتبارهما عنصريين مستقلين عن بعضهما البعض. وقالت إن إصلاح أساليب العمل الذي لن يتطلب تعديل الميثاق، ينبغي اعتباره عملية متواصلة. وفي نهاية المطاف، تم الخلوص إلى استنتاج متفق عليه على نطاق واسع مفاده أن أساليب العمل ينبغي أن تكون جزءاً من أي مجموعة عناصر للإصلاح. وإذا تبين أنه يتعذر التوصل إلى اتفاق على مجموعة عناصر، فإن الجهود الرامية إلى إصلاح أساليب العمل ينبغي، في رأي العديد من الدول، أن تستمر:

- عرضت بعض الدول الأعضاء منظورا آخر بشأن العلاقة بين أساليب العمل وتوسيع مجلس الأمن. فالعديد من الدول الأعضاء (الصغيرة) تكون أعضاء لفترات متقطعة في المجلس، وسوف تكون كذلك حتى في حالة التوسيع. وبالنسبة لهذه الدول الأعضاء، فإن تحسين أساليب العمل، وبالتالي تحسين فرص مشاركة الدول غير الأعضاء في أعمال المجلس، أمر يكتسي أهمية أساسية.

- وأشارت الدول الأعضاء إلى العلاقة بين مجلس الأمن والجمعية العامة. وطرح معظم الدول الأعضاء هذه المسألة في سياق ما سمي بطغيان المجلس على الجمعية. وذهب البعض إلى القول إن ذلك يعزى إلى توسيع تعريف "الأمن". فقد عمل المجلس بهذا التعريف الواسع، وما فتئ يناقش باطراد مواضيع يرى البعض أنها تدخل في اختصاص الجمعية العامة. غير أن معظم الدول الأعضاء ارتأت صعوبة تناول هذه المسألة في سياق إصلاح مجلس الأمن.

- أما فيما يتعلق بجوهر أساليب العمل، فإن العديد من الدول الأعضاء رحب بعدة مبادرات أعلن عنها مؤخرا، من قبيل مشروع القرار المقدم من الأردن وسنغافورة وسويسرا وكوستاريكا وليختنشتاين (مجموعة الدول الصغيرة الخمس) والمذكورة الأخيرة لرئيس مجلس الأمن بشأن أساليب العمل (S/2006/507). وارتأت العديد من

الدول الأعضاء أن الهدف المحوري لتحسين أساليب العمل هو ضمان تحسين فرص مشاركة الدول غير الأعضاء في المجلس في أعمال المجلس. وبدأ أن لإتاحة فرص المشاركة عناصر مستقلة هي: الإعلام والتشاور والتعاون.

- ففيما يتعلق بإتاحة فرص المشاركة عن طريق الإعلام، ارتأت الدول الأعضاء أن الإعلام الموضوعي في الوقت المناسب عن عمل مجلس الأمن من شأنه أن يفضي إلى المزيد من الشفافية. فالإعلام لن يمكنها فحسب من أن تتابع أشغال المجلس على نحو أفضل، بل ستيح للدول الأعضاء أيضا التأثير على عملية صنع القرار. وشملت الاقتراحات المحددة التي قدمتها الدول الأعضاء:

- تحسين إشعار كافة الدول الأعضاء بكل اجتماعات المجلس، بما فيها الاجتماعات غير المقررة والتوزيع المبكر لمشاريع القرارات.
- قيام رئيس مجلس الأمن ورؤساء الأجهزة الفرعية بعقد جلسات إحاطة بصورة أكثر تواترا. وتوزيع تقارير اجتماعات الأجهزة الفرعية على كافة الدول الأعضاء.
- إضفاء طابع مؤسسي على الاستعراض الدوري لتنفيذ ولايات المجلس وقراراته.

- وبخصوص تحسين فرص المشاركة عن طريق المشاورات، أبدت الدول الأعضاء اهتماما بإتاحة فرص مباشرة وحقيقية للمشاركة في عمل مجلس الأمن في الحالات التي تتأثر فيها مصالحها بصفة خاصة، ولا سيما عندما يكون لها بند مدرج في جدول الأعمال (سواء في الجلسات العامة أو الجلسات الخاصة). وساد على نطاق واسع رأي مفاده أن من شأن ذلك أن يعزز مشروعية قرارات المجلس، دون أن ينال بالضرورة من صلاحيات المجلس. وقدمت الاقتراحات التالية:

- إنشاء آلية لضمان الاستماع إلى الدول الأعضاء التي تتأثر مصالحها بصفة خاصة وذلك في الجلسات الخاصة للمجلس وكذا في أعمال الأجهزة الفرعية.
- إجراء مشاورات متسقة مع البلدان المساهمة بقوات المحتملة في المرحلة الأولى من أي عملية جديدة، بمشاركة البلد المضيف، عند الاقتضاء، وعقد اجتماعات فنية منتظمة خلال العمليات الجارية.

• وكما سبقت الإشارة إليه، فإن بعض الرأي ذهب أيضا إلى القول بأن تحسين فرص المشاركة يمكن بلوغه بالتوسع في آليات التفاعل بين أجهزة الأمم المتحدة، ولا سيما بين مجلس الأمن والجمعية العامة. وقدمت الاقتراحات التالية:

- إصدار مجلس الأمن تقارير خاصة ذات توجه مواضيعي (الفقرة ٣ من المادة ٢٤ من الميثاق) لمناقشتها في الجمعية العامة. ويمكن أن تشمل تقارير عن فهم ولاية المجلس، مثلا ما هو تعريف "السلم والأمن الدوليين".
- إضافة إلى زيادة التعاون بين مجلس الأمن والجمعية العامة، إجراء حوار موضوعي منتظم مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومجلس حقوق الإنسان، ولجنة بناء السلام (بشأن تنفيذ ولاية كل منها أيضا).

وكما سبق ذكره، ارتأى معظم الدول الأعضاء أن تكون التدابير المذكورة أعلاه جزءا من مجموعة عناصر الإصلاح التي ستعرض على التصويت في الجمعية العامة في نهاية المطاف. وأشار الأعضاء الدائمون في معظمهم، إلى أنهم يؤيدون إصلاح أساليب العمل بمستوى معين. وذكر بعضهم ضرورة أن يعتمد مجلس الأمن نفسه تلك التدابير، وألا "تفرضها" الجمعية عليه. وهذه المسألة تتطلب المزيد من المشاورات.

المرفق الثالث

رسالة مؤرخة ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ موجهة من رئيسة الجمعية العامة إلى جميع البعثات الدائمة وبعثات المراقبين الدائمين لدى الأمم المتحدة بشأن تقرير الممثل الدائم لشيلي والممثل الدائم لليختنشتاين عن المشاورات بشأن إصلاح مجلس الأمن

أتشرف بأن أحيل إليكم طيه التقرير الذي قدمه إلى السفير هيرالدو مونيوز، الممثل الدائم لشيلي، والسفير كريستيان فينافيزر، الممثل الدائم لليختنشتاين (انظر المرفق الرابع)، عملاً بالولاية التي أسندتها إليهما في رسالتي المؤرخة ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٧ بإجراء مشاورات مع الأعضاء، على أساس تقرير الميسرين الخمسة المؤرخ ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ (انظر المرفق الثاني)، عن سبل المضي قدماً بعملية إصلاح مجلس الأمن وفقاً للأشكال التي قد يرونها مفيدة؛ وبتقديم تقرير إلي عن نتائج تلك المشاورات قبل نهاية حزيران/يونيه ٢٠٠٧.

وأود أن أشكر السفير مونيوز والسفير فينافيزر لما أبدياه من تفان ومن كفاءة في قيادة هذه المرحلة الجديدة من المشاورات بشأن إصلاح مجلس الأمن، وفقاً للولاية التي أسندتها إليهما.

وأعبر أيضاً عن امتناني للسفير علي حشاني، الممثل الدائم لتونس؛ والسفير آندرياس د. مافرويانييس، الممثل الدائم لقبرص؛ والسفيرة ميريانا ملادينيو، الممثلة الدائمة لكرواتيا؛ والسفير فرانك مايور، الممثل الدائم لهولندا، الذين واصلوا إسداء المشورة إلي بشأن إصلاح مجلس الأمن.

وأرحب بهذا التقرير المعد من أجل مساعدة الدول الأعضاء في مواصلة نظرها في نهج وسيط، إن هي ارتأت ذلك. وإني أتفق بأن اتخاذ قرار متابعة هذا النهج أم لا أمر يعود إلى الدول الأعضاء. وأود أن أبرز أن التقرير هو تقرير تكميلي لتقرير الميسرين الخمسة المؤرخ ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، وأن الوثيقتين ينبغي الاطلاع عليهما معاً.

ولا يزال يتعين الوفاء بالالتزام بإصلاح مجلس الأمن الذي تعهدت به جميع الدول في مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، ولا يزال الرأي السائد في صفوف الأعضاء هو أن الوضع القائم وضع غير مقبول.

ويظل التزامي الشخصي بهدف إصلاح مجلس الأمن التزاما ثابتا، وأنا على استعداد لإرشاد الأعضاء في عملهم في المستقبل. وأشاطر الرأي القائل بأن المرحلة القادمة ينبغي أن تتخذ شكل مفاوضات حكومية دولية، حتى يتسنى المضي قدما بالعملية.

(توقيع) هيا راشد آل خليفة

المرفق الرابع

تقرير عن المشاورات بشأن مسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن

أولا - مقدمة

- ١ - في ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٧، عينت رئيسة الجمعية العامة السيد هيرالدو مونيوز، الممثل الدائم لشيلي، والسيد كريستيان فينافيزر، الممثل الدائم لليختنشتاين، (ويشار إليهما فيما يلي باسم "كاتبي هذا التقرير")، لإجراء مشاورات مع الأعضاء عن كيفية تحريك العملية إلى الأمام، بصيغ يعتبرانها مفيدة. وطلبت رئيسة الجمعية العامة إلى الممثلين الدائمين أن يستخدموا تقرير الميسرين الخمسة المؤرخ ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ (انظر المرفق الثاني) كأساس لتلك المشاورات، وأن يقدموا إليها تقريراً عن النواتج قبل نهاية حزيران/يونيه ٢٠٠٧.
- ٢ - وفضلاً عن ذلك، طلبت رئيسة الجمعية العامة من الميسرين المعيّنين في ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٧ أن يستمروا في تقديم المشورة إليها عن هذه المسألة المهمة، نظراً لإسهامهم الملحوظ في المداولات بشأن إصلاح مجلس الأمن.

ثانياً - معلومات أساسية

- ٣ - يُقدم هذا التقرير وفقاً للولاية الواردة في الرسالة المذكورة أعلاه والمؤرخة ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٧. وتمشيا مع هذه الولاية وللاستفادة من قوة الدفع التي أوجدها تقرير الميسرين الخمسة، أجرى كاتبها هذا التقرير مشاورات جامعة وواسعة النطاق. وفي هذا السياق، فقد اتصلت بالمجموعات القائمة - التي اتخذت موقفاً بشأن إصلاح مجلس الأمن في الماضي بالإضافة إلى غيرها من المجموعات - وبهذا فقد اتصلت بالأعضاء في أثناء مشاوراتهم. وبالإضافة إلى ذلك، فقد عقدت محادثات ثنائية عديدة.
- ٤ - كما استفاد كاتبها التقرير من الآراء التي طرحت خلال الجلسات العامة غير الرسمية اللتين عقدتا في ٣ و ٤ أيار/مايو ٢٠٠٧، ومن الرؤية الثاقبة التي طرحها الميسرون الذين يقدمون المشورة لرئيسة الجمعية العامة.
- ٥ - وطوال هذه المرحلة الأخيرة من المشاورات، أكد كثير من الدول الأعضاء أن إصلاح مجلس الأمن هو جزء لا يتجزأ من العملية المستمرة لإصلاح الأمم المتحدة، وإن إصلاح الأمم المتحدة لن يكتمل إلا بإصلاح حقيقي للمجلس. وفي هذا الصدد، فإن الوضع الراهن غير مقبول لدى الأغلبية الساحقة من الدول الأعضاء. وهكذا فإن هناك التزاماً قوياً

مستمرا بإصلاح مجلس الأمن وفقا للفقرتين ١٥٢ و ١٥٤ من الوثيقة الختامية الصادرة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ (القرار ١١٦٠).

٦ - وعلاوة على ذلك، فقد شددت الدول الأعضاء على أنه لكي يحدث تقدم في إصلاح مجلس الأمن، لا بد من إبداء المرونة بصورة فعالة بين جميع الأطراف المعنية. وستنطوي تلك المرونة على التزام ثابت بالتوصل إلى أوسع اتفاق سياسي ممكن.

٧ - وقد أوضح في كل من تقرير الميسرين والجلسات العامة غير الرسمية أن أولئك الذين اتخذوا مواقف متميزة من إصلاح مجلس الأمن في الماضي ما زالوا متمسكين بتلك المواقف. وهكذا فإن هذا التقرير لا يضر بالمواقف التي عبرت عنها الدول الأعضاء في الماضي، كما لا يضر على وجه الخصوص بالمقترحات التي قدمت من قبل بشأن إصلاح مجلس الأمن من مجموعة الدول الأربع الكبرى (A/59/L.64)، ومجموعة الاتحاد من أجل توافق الآراء (A/59/L.68) والمجموعة الأفريقية (A/59/L.67). وينطبق نفس الشيء على الاقتراح المقدم من الأردن وسنغافورة وسويسرا وكوستاريكا وليختنشتاين مجموعة الدول الخمسة الصغيرة، الذي تناول حصرا أساليب عمل المجلس (A/60/L.49).

٨ - وقد أكدت المشاورات من جديد أنه ليس من المرجح، في هذه المرحلة من العملية، أن تتحقق بالكامل المواقف السابقة للجماعات الكبرى ذات المصالح. ولذلك، وكما ذكر في تقرير الميسرين الخمسة، تحت عنوان الوضع الراهن، فإن الدول الأعضاء ومن بينها الدول التي تؤيد مشروعات القرارات المذكورة أعلاه، قد تكون مستعدة لمواصلة استطلاع نهج انتقالي لإصلاح مجلس الأمن، بينما تحتفظ بمواقفها الأولية. وفي الوقت الحاضر، يوجد قدر ملحوظ من الاهتمام بالنهج الانتقالي أو الوسيط، والانفتاح بشأنه؛ بيد أن دفع تلك العملية يحتاج إلى فهم أعمق. ويُقصد من هذا التقرير أن يساعد في ذلك الاستطلاع المحتمل.

ثالثا - النهج الوسيط

٩ - كشفت المواقف التي أُخذت في الماضي عن خلافات حادة في الرأي بشأن عدد من القضايا مثل حجم مجلس الأمن الموسع، وحق النقض، وما إن كان يجب إضافة مقاعد جديدة دائمة. والقصد من النهج الوسيط، كما وردت ملامحه في تقرير الميسرين، أن يوفق بين تلك المواقف قدر الإمكان ولذلك فإنه يعتبر بطبيعته حلا وسطا. وفي الوقت ذاته، فإنه لا يُقصد منه أن يعكس أدنى عامل مشترك، بل أن يكون حلا ممكنا يعتبر في ذات الوقت قابلا للاستمرار من الناحية السياسية ومصاغ بطريقة تتسم بمرونة كافية بما يتيح للأعضاء اتخاذ مزيد من خطوات الإصلاح في المستقبل. ومن الواضح أن هدف أي مقترح بشأن

إصلاح مجلس الأمن يجب أن يتمثل في التوصل إلى صيغة تحقق أقصى قدر ممكن من الاتفاق بين الأعضاء - ويفضل التعبير عنه من خلال دعم يتعدى نطاق أغلبية الثلثين المطلوبة قانوناً، وبذلك ييسر بدء نفاذ التعديلات اللازمة على الميثاق في وقت مبكر.

١٠ - وسيتعين على تلك الأغلبية السياسية الصلبة أن تأخذ في اعتبارها مصالح وشواغل جميع المجموعات الكبرى والدول ذات المصالح، ومن بينها تلك التي لا تؤيد أيًا من المقترحات التي قُدمت في الماضي تأييداً كاملاً. ويشمل ذلك الدول الصغيرة التي تؤكد اهتمامها بشكل خاص بمسألة أساليب العمل، وخاصة الجانب المتعلق بإمكانية الحصول على المعلومات واتخاذ القرارات داخل المجلس، الذي توليه الدول التي لها بند مدرج في جدول أعمال المجلس اهتماماً خاصاً، وكذلك تحسين إمكانية انضمامها إلى المجلس.

١١ - ويفترض النهج الانتقالي ترتيباً مؤقتاً ويجب أن يتضمن عنصراً يعتبر جزءاً لا يتجزأ منه يتمثل في إجراء استعراض إلزامي في تاريخ محدد مسبقاً لاستعراض وتقييم مدى ملاءمة هذا الترتيب. وسيتعين تأجيل القضايا التي لا تتفق عليها الدول الأعضاء في المفاوضات إلى حين إجراء الاستعراض.

رابعاً - مفاهيم للنقاش

١٢ - تنص الفقرة ٨ من تقرير الميسرين الخمسة على أنه "قد ترغب الدول الأعضاء في استطلاع أفكار جديدة وناشئة بشأن اتباع نهج انتقالي لإصلاح مجلس الأمن". وتواصل القول "في داخل النهج الانتقالي توجد خيارات وتباينات مختلفة قد ترغب الدول الأعضاء في مواصلة بحثها". ويُقصد من المفاهيم التالية أن تساعد الدول الأعضاء على مواصلة استطلاع النهج الانتقالي، إذا رغبت في ذلك.

حجم العضوية وفئاتها

١٣ - يعتمد حجم مجلس الأمن الموسع على التوصل إلى توازن ملائم بين الارتياح العام عن التمثيل الجغرافي للمجلس، وخصوصاً من حيث تمثيل البلدان النامية والدول الصغيرة، والرغبة في المحافظة على أداء وظائفه بكفاءة. وقد ترغب الدول، عند نظرها في حجم المجلس، في دراسة الروابط بين حجم ونطاق النص الخاص بالاستعراض، وأن تعالج مسألة إمكانية اطلاع الدول التي ليست أعضاء في المجلس على عملية اتخاذ القرارات فيه، في سياق المناقشات المتعلقة بتحسين أساليب العمل.

١٤ - ويتضمن النهج الوسيط إيجاد فئة من العضوية لا ينص عليها الميثاق في الوقت الحالي. وفي النهج الوسيط أو المؤقت، قد ترغب الدول الأعضاء في أن تنظر، من بين جملة أمور، في استحداث مقاعد موسعة يمكن أن تخصص لفترة الترتيب الوسيط بأكملها، إلى وقت الاستعراض؛ أو مقاعد موسعة لفترة أطول من المقاعد الحالية غير الدائمة مع إمكانية إعادة الانتخاب؛ أو مقاعد موسعة لفترة أطول من المقاعد الحالية غير الدائمة بدون إمكانية إعادة الانتخاب.

١٥ - ويمكن الجمع بين أي من تلك الخيارات وبين التوسع في الفئة المعتادة للعضوية غير الدائمة، وفقا للمادة ٢٣-٢ من الميثاق.

١٦ - وتتراوح الخيارات في الحجم من توسع محدود إلى توسع كبير، وهو قرار يمكن اتخاذه إما في خطوة واحدة أو على مراحل - أي عدد معين في البداية ثم مزيد من التوسع في الاستعراض.

١٧ - وسيجري النظر في طول فترة تمديد المقاعد مع أنماط إعادة الانتخاب لها، كما يقتضي الحال، وفي التوزيع الجغرافي للمقاعد الجديدة. ويشكل ذلك إحدى المسائل الأساسية للتفاوض كما أنه يرتبط بالاستعراض.

انتخاب الأعضاء الجدد

١٨ - قد ترغب الدول الأعضاء في أن تنظر في أنماط انتخاب الأعضاء في الفئة الجديدة للمقاعد. وفي حين يتعين أن تجري تلك الانتخابات وفقا للأحكام ذات الصلة من الميثاق، قد ترغب الدول في النظر فيما إن كان ينبغي أن يجري الانتخاب للمقاعد الإضافية والانتخاب للمقاعد المعتادة لفترة السنتين في وقت واحد. وفضلا عن ذلك، قد ترغب الدول الأعضاء في أن تضيف حكما يمنع البلدان من الترشح لكل من الفئة الجديدة والفئة التقليدية غير الدائمة في ذات الوقت أو في غضون فترات قصيرة.

حق النقض

١٩ - قد ترغب الدول، في النهج الوسيط، في أن تدرس مسألة القواعد المتعلقة بممارسة حق النقض، ومن بينها أشكال تقييد استخدامه، وربما في إطار قرار بشأن أساليب العمل. ونظرا لأن أيًا من الخيارات التي تندرج ضمن النهج الوسيط لا ينطوي على استحداث حقوق جديدة للنقض، فإن هذه الإمكانية ستترك ضمن أي من الخيارات للنظر فيها أثناء الاستعراض. ويرتبط استخدام حق النقض بمسألة أساليب العمل وبفئات العضوية وبالاستعراض.

التمثيل الإقليمي

٢٠ - فيما يخص التمثيل الإقليمي، قد ترغب الدول في أن تمنح النظر في المفاهيم التي قدمت في تقرير الميسرين، أثناء مواصلة نظرها المحتمل في نهج وسيط. وترتبط هذه القضية على وجه الخصوص بمسألة الحجم والتكوين.

الاستعراض

٢١ - قد يفسح وجود بند عن الاستعراض الطريق أمام اتخاذ مزيد من خطوات الإصلاح في المستقبل. ويجب إعطاء وزن خاص في إطار نهج وسيط لبند عن الاستعراض. ويجب أن يكون ذلك الاستعراض إلزاميا وأن يجري بعد عدد محدد من السنوات عقب بدء نفاذ تعديلات الميثاق المتعلقة بإصلاح مجلس الأمن. كما أنه لا غنى عن تحديد نطاق الاستعراض بوضوح.

٢٢ - وفي حين أن الاستعراض يقوم بدور محوري في النظر في نهج وسيط، فإن مزيدا من التغييرات في أي جانب من تكوين مجلس الأمن سيتطلب قرارا منفصلا من الجمعية العامة بشأن تعديل آخر لميثاق الأمم المتحدة وعملية منفصلة للتصديق عليه.

٢٣ - ويرتبط الدور المحوري لبند الاستعراض بجميع الجوانب الأخرى من إصلاح مجلس الأمن وعلى وجه الخصوص بتلك الجوانب التي لا تتفق عليها الدول الأعضاء أثناء المفاوضات. وقد تشمل تلك الجوانب مسألة استحداث مقاعد دائمة ومن بينها مسألة حق النقض واستحداث مقاعد إضافية غير دائمة وفقا للفقرة ٢ من المادة ٢٣ من الميثاق ومواصلة النظر في الترتيبات المتعلقة باستخدام أصوات الأعضاء الدائمين بالمجلس بعدم الموافقة وفقا للفقرة ٣ من المادة ٢٧ من الميثاق. كما سيتضمن الاستعراض القيام بإعادة تقييم شاملة للمجلس، ومن بينها تكوينه وأساليبه عمله.

أساليب العمل

٢٤ - يوجد اتفاق عام على الأهمية الكبرى لأساليب العمل. ويجب التعامل مع التوسيع وأساليب العمل بطريقة شاملة، ولن يكون الإصلاح كاملا بدون أي منهما. ويحظى الطابع التكاملي لهاتين الناحيتين من إصلاح مجلس الأمن باعتراف عام، وتقترح ضمن هذا الإطار إمكانية التقدم في كل من هاتين الناحيتين على نحو منفصل. ويجب أن يراعى في هذا الصدد الطابع المختلف لهاتين الناحيتين من نواحي الإصلاح، نظرا لأن التوسيع وحده هو الذي يستلزم تعديلا للميثاق. أما مسألة أساليب العمل فترتبط بالاستعراض وحق النقض وحجم

المجلس الموسع، وخصوصا من خلال تحسين إمكانية اطلاع الدول التي ليست أعضاء في المجلس على عملية اتخاذ القرارات فيه.

خامسا - الخطوات المقبلة

٢٥ - أعرب عدد كبير من الدول الأعضاء عن رأي مفاده أن رئيس الجمعية العامة قد وضع شروطا مواتية للتقدم في عملية من المفاوضات بين الدول الأعضاء. وأعربت الوفود عن رأيها بأن المرحلة التالية يجب أن تتألف من مفاوضات، بدلا من مواصلة المشاورات.

٢٦ - وفي حين أن استمرار قيادة رئيس الجمعية العامة سيكون أمرا أساسيا، فإن الإسهامات الموضوعية من الدول الأعضاء ستكون لا غنى عنها من أجل الوصول بالمناقشات إلى المرحلة التالية، أي المفاوضات الحكومية الدولية، بغرض مواصلة التقدم، من أجل إحراز مزيد من الخطوات الملموسة خلال الدورة الثانية والستين للجمعية العامة.

٢٧ - وستدعو الضرورة إلى إجراء المفاوضات المقبلة على أساس نص يحتوي على عناصر ملموسة بشأن جميع المسائل التي يجري التفاوض عليها والمحددة في هذا التقرير. ويجب أن تمسك الدول الأعضاء بزم تلك العملية في المقام الأول.

٢٨ - والقصد من هذا التقرير هو التمكين من التوصل إلى تقدم ملموس يمكن من خلاله نقل إصلاح مجلس الأمن إلى المرحلة التالية التي يمكن أن تتضمن، بشكل ملموس، اتفاقا على عملية مفاوضات حكومية دولية، باعتبارها الوسيلة الوحيدة للتقدم.

٢٩ - ولا بد من التحلي بالمرونة على نحو فعال ومشاطرهما مع جميع المعنيين، في عملية تحتاج إلى أن تستمر شاملة جامعة وأن تتسم بالشفافية. وقد مضت عدة سنوات من المناقشات، دون تحقيق نتائج كبيرة. وقد حان الوقت لتقريب تلك العملية من اتخاذ القرارات. ولهذا فمن المهم المحافظة على قوة الدفع الحالية لكي نتوصل إلى فهم مشترك يفضي إلى التوصل إلى إصلاح مجلس الأمن.

٣٠ - ويمثل هذا التقرير جهدا صادقا من كاتب التقرير لتأدية الولاية التي كلفتهما بها رئيسة الجمعية العامة في رسالتها المؤرخة ٢٢ أيار/مايو. وهكذا، فإنه يحتتم عملهما بموجب تلك الولاية.

